

مدح والآخر ليس بمدح ولم يجمع التوجيه ما بين متفق عليه  
ومختلف فيه خمسة اقسام ذكرتها الناظم قسما واحداً في بيت واحد  
وهو ما احتمل معنيين من المدح وسكت عن الباطن لانه غير لائق

بمقصود قال  
تري الغني لذيها الفقير وقد  
يعاوسوا فازيم بان قصدكم

اللمعة عارجم وهو من احوال كان الالواح ترى بصيرة  
تحتاج اليه مفعول واحد وهو المعنى ولديهم في موضع الحال  
والواو من قوله وقد والحوال فالجملته بعدها في موضع الحال  
واسم عاد الرضا وهو التخمير الغني والفقير وسوا غيرها  
المستشتراد فيه استئثار واحد وهو القسم الذي احتمل  
معنيين من المدح وموضع الشا هذا التسوية بين الغني والفقير  
فانه يحتمل وجهين من المدح احدهما مدحهم بالكرم وهو المقصود  
والمعنى انهم يعطون الفقير حتى يصير مساوياً للمعنى الثاني  
مدحهم بالعرف والمعنى انهم يساؤون بين الغني والفقير  
في المنزلة والحكم له وعليه ومنه قول امرئ القيس  
رسول الله صلى الله عليه وسلم هتر سني في يقر لشيء فعلته لم فعلته  
ولشيء لم افعله لم لا فعلته فهذا يحتمل وجهين من المدح احدهما  
ان يكون مدحاً للنبي صلى الله عليه وسلم بالاصبر على خلق من يصعب  
وكثرة الاعتناء عنده وهو المراد ويحتمل ان يكون مدحاً لمن  
رضى الله عنه بالزكا والفضنة ومعرفة مقاصد النبي صلى الله عليه وسلم

يحيث

يحيث كان يفطن لما في نفس النبي صلى الله عليه وسلم في فعله  
من غير استئثار له ومنه قول ابى تمام  
بالشعر طول اذا صلحت قصائده في معشره بد من معشر قصر

وموضع الشاهد قوله بالشعر طول فانه يحتمل وجهين من المدح  
احدهما ان يراد بالشعر الشرف من طراف فلا فاعلان اذا  
ارتفعت منزلته عليه لان الشعر يشرف المدح به الثاني ان  
يراد بالشعر عند القصر ومعنى المدح ان الشعر بطول وينبع  
اذا مدح به اهل المأثر العريضة والصفات المحمودة فيكون  
ينظر في قول الشاعر اذا وجدت مكان القول فلتقل  
وقدمت لنا القسم الذي ذكره الناظم واما القسم الذي يحتمل  
على وجهين من الذم فباقي بيت ابى تمام وهو قوله وبد عن معشر  
قصر فان قوله قصر يحتمل ان يراد به عند الطول وان يراد به المحول  
وكلاهما ذم فعنى الذم على الاول ان هذا الشعر لا يمكن طوله لان  
الذين قيل فيه ليست لهم ما تتركه في طول الشعر بسبب ومعنى الذم  
على الثاني ان هذا الشعر حصل له قوله بسبب من قيل فيه لانهم خالفوا  
لما تروهم واما القسم الذي يحتمل على مدح وغيره مما ليس بذم فعنى  
قوله النبي صلى الله عليه وسلم لا زواجه اسر عكن لحاقا في الطول بل  
اراد الطول في الكرم وهو المدح ويحتمل طول البدر عند الغض  
وهو الذي فهمه زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن  
فان بعدة يفتسن ايدهن لينظرن ايمن اطول جديا فاما ما  
ميجوزة رضى الله تعف عنهما وهي التي ماتت بعد النبي صلى الله عليه وسلم

مع

Copyrighted by King Fahd University